

زيارة قبور المشركين وأثارهم

وسائل -حفظه الله- هل يجوز لل المسلم أن يزور مقابر الكفار وأثارهم للذكر؟ مثال ذلك: الأهرامات بمصر حيث يوجد بها مقابر الفراعنة وأثارهم؟ فأجاب: لا يجوز شد الرحال إليها وذلك للحديث الوارد في النهي عن شد الرحال إلا ثلاثة مساجد. ولو كان ذلك للاعتبار والتذكرة، ولكن إذا كان هناك في مصر، أي: أنها من غير شد رحل، للاعتبار والنظر في آثار من قبلنا، وكيف أن قوتهم ما دفعت عنهم؟! وكيف أن ما فعلوه كان عاقبة لهم؟! وما بقي إلا أثارهم، وأخبارهم وبأخذ من ذلك العبرة والموعظة، ويسعد لآخرة، ويعمل عملاً صالحًا، ويعرف أن العمل الصالح هو الذي يبقى، وهو سبب النجاة، فلا مانع من ذلك إن شاء الله قال الألباني في كتاب أحكام الجنائز ويدعوها رقم (118) صفحة: (237) ويجوز زيارة قبر من مات على غير الإسلام للعبرة فقط وفيه حديثان. ثم ساق الحديثين وتخرجهما ثم قال: قال النووي في شرح حديث أبي هريرة الأول: "فيه جواز زيارة المشركين في الحياة، وقبورهم بعد الوفاة، لأنه إذا جازت زيارتهم بعد الوفاة، فهي الحياة أولى. وفيه النهي عن الاستغفار للكفار، قال عياض: سبب زيارته صلى الله عليه وسلم أنه قصد قبة الموعظة والذكرى بمشاهدة قبرها، وبؤيده قوله صلى الله عليه وسلم: "فزوواه القبور فإنها تذكركم الموت" ... إلخ ولو كان فيها قبور المشركين، لأنه لم يقصد بزيارته تعظيم القبور، أو الطواف بها، والتمسح بها، كما يفعل بعض من يزور تلك القبور.